الخلاصة

تتأتى اهمية موضوع بحثنا هذا لارتباطه الهام والوثيق بالاقتصاد العالمي ومن اجل التحول من الاقتصاد المفيد (الاشتراكي) الى (الاقتصاد الحر) (اقتصاد السوق) ، اذ يعتبر الاقتصاد وهو العصب الرئيس لبناء الدول وديمومتها ، وهنا لابد من البحث عن مصادر متنوعة لمدخولاتها من اجل الاستفادة من الانفتاح الاقتصادي العالمي والاليات الحديثة التي انتشرت في دول العالم فقد شهد العالم فقرات هامة وكبيرة على طريق الاقتصاد الحر ومنها التطور الكبير في اسواق المال ومن هنا لابد من وضع الاليات والتشريعات المناسبة لتسهيل العمل في تلك الاسواق وبما اضافة واردات ومدخولات جديدة تضاف الى الدخل القومي للبلدان من خلال الاستثمار السليم في اسواق المال، ان موضوع بحثنا يعتمد على الاستثمار في الاوراق المالية (الاسهم والسندات) التي يتم تداولها في تلك الاسواق وهنا لابد من تداولها وفق ادارة صحيحة سليمة واعية تفاضل بين تلك الاوراق المالية من خلال معايير معينة وضعها المشرعون من اجل تسهيل عمليات المضاربة اي بيع وشراء تلك الاوراق المالية بالاعتماد على عوامل الربح والخسارة ومقارنتها بالمخاطر التي تتعرض لها تلك العمليات، ومن هنا وقد وضعت التشريعات المقارنة نظم قانونية لإدارة تلك الاسواق من خلال محافظ لإدارة العمل بتلك الاوراق المالية وقد سميت تلك المحافظ (بمحافظ الاوراق المالية في اسواق المال) وقد اوجدت عدة طرق لإدارتها بشكل مريح يضمن تحقق الارباح والعائدات بشكل اكثر سهولة وامانة والتي من خلالها يمكن وضع مدخرات الشركات او الاشخاص من داخل البلد او خارجه في تلك المحافظ واستثمارها في بيع وشراء الاوراق المالية من اجل تحقيق ارباح ومكاسب كبيرة تؤدي الى تنامي وتعظيم تلك الاموال وبشكل كبير يعد من مصادر الدخل القومي للبلدان وهنا لابد من التنويه الى ان العراق قد اتجه بعد عام ٢٠٠٣ الى اقتصاد السوق الحر فقد اصدرت سلطة الائتلاف المؤقتة المنحلّة عدة تشريعات مالية ومصرفية كانت الغاية منها ادخال العراق الى معترك الاقتصاد العالمي وذلك من خلال الاقتصاد الحر (اقتصاد السوق) ولكن تلك التشريعات لم تكن بمجملها تلبي الطموح خصوصا في موضوع بحثنا فقد ووردت اشارات في القسم الخامس من القانون المؤقت لأسواق الاوراق المالية العراقي الرقم(٧٤) لسنة (٢٠٠٤) في موضوع الوسطاء فقد تمت الاشارة في المادة(١) في القسم المذكور إلى :

١- يكون الوسيط في سوق الاوراق المالية واحدا مما يأتي :

أ) مصرف مخول بموجب قانون المصارف المشار اليه انفا .

ب) شركة أنشأت وفقا لقانون الشركات رقم (٢١) لسنة (١٩٩٧) او قوانينه اللاحقة وتعديلاته وتكون متخصصة في النشاطات المتعلقة بتداول السندات او ادارة استثمارات او عمل استشارات استثمارية, والتي يكون مديرها المخول مستوفياً للشروط المنصوص عليها في القسم (٥)(٢)

وعند ربط ما ورد اعلاه في المادتين (٩،١٠) من قانون الشركات النافذ رقم (٢١) لسنة (١٩٩٧) المعدل نلاحظ ان المشرع قد أشار في البند (اولا) من المادة (٩) منه الى ان شركة الاستثمار المالي هي شركة منظمة في العراق , نشاطها الرئيسي فيه هو :

١- توجيه المدخرات نحو الاستثمار في الاوراق المالية العراقية, بما في \لك الاسهم والسندات وحوالات الخزينة والودائع الثابتة.
٢- تعتبر شركة الاستثمار في المؤسسات المالية الوسيطة لأغراض قانون البنك المركزي العراقي المرقم (٦٤) لسنة (١٩٨٦), ويعتبر البنك الجهة ويعتبر البنك الجهة القطاعية المختصة بنشاطها ويمارس سلطة الاشراف والرقابة عليها.

وقد نص البند ثانيا من المادة (١٠) على : يجب على الشركات التي تمارس اي من النشاطات التالية ان تكون (شركة مساهمة) وهذه النشاطات هي :

١- التأمين واعادة التأمين.
٢- الاستثمار المالي.

ومن هذا نرى ان المشرع العراقي قد اشار الى موضوع الوساطة في العمل في اسواق الاوراق المالية وقد حصر الوسيط ب (الشركة المساهمة) وذلك لظروف واسباب قد تم بحثها في الرسالة تجعل من موضوع الوساطة في العمل بالأوراق المالية امرا اكثر مرونة من اجل تحقيق الغرض الذي تأسس من اجله شركة الادارة وهنا المقصود بها (شركة ادارة محفظة الاوراق المالية) , اذ ان الحاجة تدفعنا هنا مع تقدم دول العالم اقتصاديا الى الاهتمام بأسواق المال وخصوصا جوانب الاستثمار ومنها الاستثمار بالأوراق المالية والذي يتم من خلال محفظة الاوراق المالية ويتم ادارتها بعدة طرق , ولكننا هنا ارتأينا ادارتها بواسطة شركة ادارة محفظة الاوراق المالية, اذ تتجلى وتتضح اهمية بحثنا في اختيار هذا الموضوع الحيوي الذي نرى ان من المناسب الان وضع نظام قانوني له في سوق العراق للأوراق المالية من اجل تحقيق عائد كبير من الارباح وتعظيمها لتكون مصدرا رديفا للنفط في الدخل القومي للعراق كما هو معمول به في دول الخليج العربي ومصر ودول العالم المتقدمة الاخرى , ولابد من الاشارة الى ان دراستنا هي دراسة مقارنة بين ما موجود في التشريع العراقي والتشريعات الاخرى خصوصا التشريع المصري الذي يعتبر ان شركة ادارة محفظة الاوراق المالية هي اما (شركة مساهمة او شركة توصية بالأسهم).

فقد احتوت رسالتنا على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة.

حيث تم التعريف بموضوع البحث واهميته والاشارة الى خلو التشريع العراقي من نظام قانوني لإدارة شركة محفظة الاوراق المالية, من ثم الدخول الى الفصل الاول لبحث كل ما يتعلق بمحفظة الاوراق المالية, وبعدها تم عقد الفصل الثاني لبحث ماهية شركة ادارة محفظة الاوراق المالية من خلال مبحثين, وتم عقد الفصل الثالث لبحث تأسيس شركة ادارة محفظة الاوراق المالية في مبحثين أيضا, وقد تناولنا في الفصل الرابع دراسة عقد ادارة الاوراق المالية في مبحثين أيضا, وبعدها كانت خاتمة الرسالة وقد احتوت على مجموعة من النتائج والتوصيات الى الجهات المختصة من اجل إيجاد وتشريع نظام قانوني شامل ومتكامل لشركة ادارة محفظة الاوراق المالية.

الباحث